



تتشرف كلية الدراسات العليا وكلية القانون بدعوتكم لحضور

مناقشة رسالة الماجستير

العنوان

حجية الحكم الجنائي أمام القاضي الإداري

للطالب

عبدالرحمن بن سعيد بن عبدالله المعمرى

المشرف

**د. علاء محيي الدين، قسم القانون العام
كلية القانون**

المكان والزمان

09:00 صباحاً

الخميس، 22 نوفمبر 2018

مبنى كلية القانون طلاب(H2) قاعة المحكمة التعليمية (0012) بالطابق الأرضي

الملخص:

إن الأحكام بصفة عامة، والأحكام الجنائية بصفة خاصة ذات أهمية وخطورة بالغتين، والأحكام الجنائية إضافة إلى ما ترتبه من آثار عقابية جنائية فإنها تكون ذات أثر ونتيجة إدارية في بعض الأحيان، ولذلك كان لا بد من أن يأصل القضاء الإداري في أحكامه ومبادئه النطاق الذي لا يجب أن تتعداه الأحكام الجنائية أمامه، ولذلك كان للقضاء الإداري منذ عهد قديم -نسبياً- كلمته في أثر الحكم الجنائي أمامه، ولأجل ذلك وقف الباحث في تحديد ماهية حجية الحكم القضائي، أهميتها، وشروط إعمالها، وكيف أنه يمكن الخروج أحياناً عما هو معروف حول وحدة الخصوم والسبب والمحل في الدعويين السابقة واللاحقة، كما وسنرى الفرق بين الحكم البات والحكم النهائي.

وأثر الحكم الجنائي يختلف باختلاف نوعية القضاء الإداري (قضاء إلغاء-القضاء الكامل)، وذلك من خلال أجزاء الحكم الجنائي التي تحوز الحجية أمامه، وأيضاً من خلال الحديث عن مدى ونطاق مضمون الحجية، والحالات التي يجوز له فيها طرح الحكم الجنائي من أمامه رغم كونه حكماً جنائياً باتاً مستوفٍ لجميع اشتراطات صحته، وأنه ليس في كل الأحوال الحكم بالبراءة معناه عدم المجازاة إدارياً، وأيضاً فلا يعني الحكم بالإدانة دائماً استتباع المجازاة إدارياً، كما أنه ولما كانت الأحكام الجنائية تتعلق في معظمها بجرائم تمس بشرف أو أمانة الموظف فلا بد لنا من تعريف تلك الجرائم وحدودها وكيف تعامل القضاء في إسباغها على الوقائع المعروضة عليه.

ويتضح أثر الحكم الجنائي أيضاً أمام قاضي القضاء الكامل، وذلك من خلال مدى مساهمة الحكم الجنائي أو البت في مسألة تحديد المسؤولية التقصيرية، أي إثبات ركن الخطأ، ومن ناحية أخرى مدى تأثير الحكم الجنائي في مسألة تقدير التعويض، وطالما كان الحديث عن التعويض فلا بد من ذكر مسألة تقادم دعوى التعويض المرتبطة بالدعوى الجنائية والقضاء المختص بها والوقت الذي ينبغي فيه تقدير التعويض.

كلمات البحث الرئيسية: قانون الإجراءات الجزائية الاتحادي والعُماني. قانون الموارد البشرية الإماراتي وقانون الخدمة المدنية العُماني.